

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 478 لعام 2005

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما  
- وعلى كتاب مديرية شؤون الأملاك-دائرة الإسكان رقم /7197/ تاريخ 6/9/2005 المتضمن :

إشارة إلى حاشيتكم المذيلة على كتاب مدير المدينة القديمة ومدير شؤون الأملاك رقم /3479/ م.ق تاريخ 31/7/2005 المتضمنة إجراء ما يلزم للبدء بعملية التخصيص حرصاً على السلامة العامة وإعلامكم بالإجراءات المتخذة لاستكمال عمليات الهدم وإجراءات التخصيص ونظراً لعدم انتهاء القيمة التقديرية للمساكن والمقاسم الشعبية يرجى التفضل بالإطلاع والإحالة إلى المكتب التنفيذي لمجلس المدينة لاستصدار قرار الموافقة على استيفاء سلفة بمقدار

/ 60000 ل.س ستون ألف ليرة سورية سلفة للمساكن الشعبية في مدينة هنانو وحي تل الزراير تنفيذ شركة ريبا والمؤسسة العامة للإسكان بما يعادل /10% من القيمة التقديرية تقريباً /25000/ خمسة وعشرون ألف ليرة سورية سلفة للمقاسم الشعبية -بقعة ؟ بالهدم - في سوق الجمعة بما يعادل /10% من القيمة التقديرية تقريباً ريثما يتم استكمال إجراءات تقدير القيم من قبل اللجان المختصة.

- وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم /27/ تاريخ 8/9/2005م.  
يقرر ما يلي

مادة 1- تحدد سلفة 10% من قيمة المباني المقطرة والمنتوية من المساكن الشعبية

- تحدد سلفة مبدئية للمباني الغير مقطرة مقدارها /50000 ل.س خمسون ألف ليرة سورية لاغير من المساكن الشعبية

- تحدد سلفة مبدئية للمقاسم الشعبية في بقعة المنذرين بالهدم في سوق الجمعة مقدارها /15000 ل.س خمسة عشر ألف ليرة سورية لا غير لكل مقسم

مادة 2 - ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ ما يلزم لتنفيذه أصولاً.